

الشرح الكبير

فهو في المجوسي (إلا أن يسلم) الكتابي المميز بالفعل فيغسل (كأن أسلم) من غير سبي (ونفر من أبويه) إلينا بل ولو مات بدار الحرب فإنه يغسل ويصلى عليه (وإن اختلطوا) أي المحكوم بكفرهم مع مسلمين غير شهداء (غسلوا) جميعا (وكفنوا وميز المسلم بالنية في الصلاة) ودفنوا في مقابر المسلمين (ولا) يغسل (سقط لم يستهل) صارخا (ولو تحرك) إذ الحركة لا تدل على الحياة إذ قد يتحرك المقتول (أو عطس أو بال أو رضع) إذ واحد منها لا يدل على استقرار الحياة أي يكره (إلا أن تتحقق الحياة) بعلامة من علاماتها من صياح أو طول مدة فيجب غسله (وغسل دمه) أي السقط (ولف بخرقة ووروي) وجوبا فيهما وفي غسل الدم نظر (ولا يصلى على قبر) أي يكره على الأوجه (إلا أن يدفن بغيرها) أي بغير صلاة فيصلى على القبر وجوبا ولا يخرج إن خيف عليه التغير وإلا أخرج على المعتمد ومحل الصلاة على القبر ما لم يطل حتى يظن فناؤه (ولا) يصلى على (غائب) من غريق وأكيل سبع أو في بلد أخرى .

(ولا تكرر) الصلاة على من صلي عليه وهذا مكرر مع قوله وتكرارها (والأولى) أي الأحق (بالصلاة) على الميت إماما (وصي) أوصاه بالصلاة عليه (رجي خيره) صفة لوصي تفيد التعليل كأنه قال أوصاه لرجاء خيره (ثم) إن لم يكن وصي فالأولى (الخليفة لا فرعه) أي نائبه في الحكم